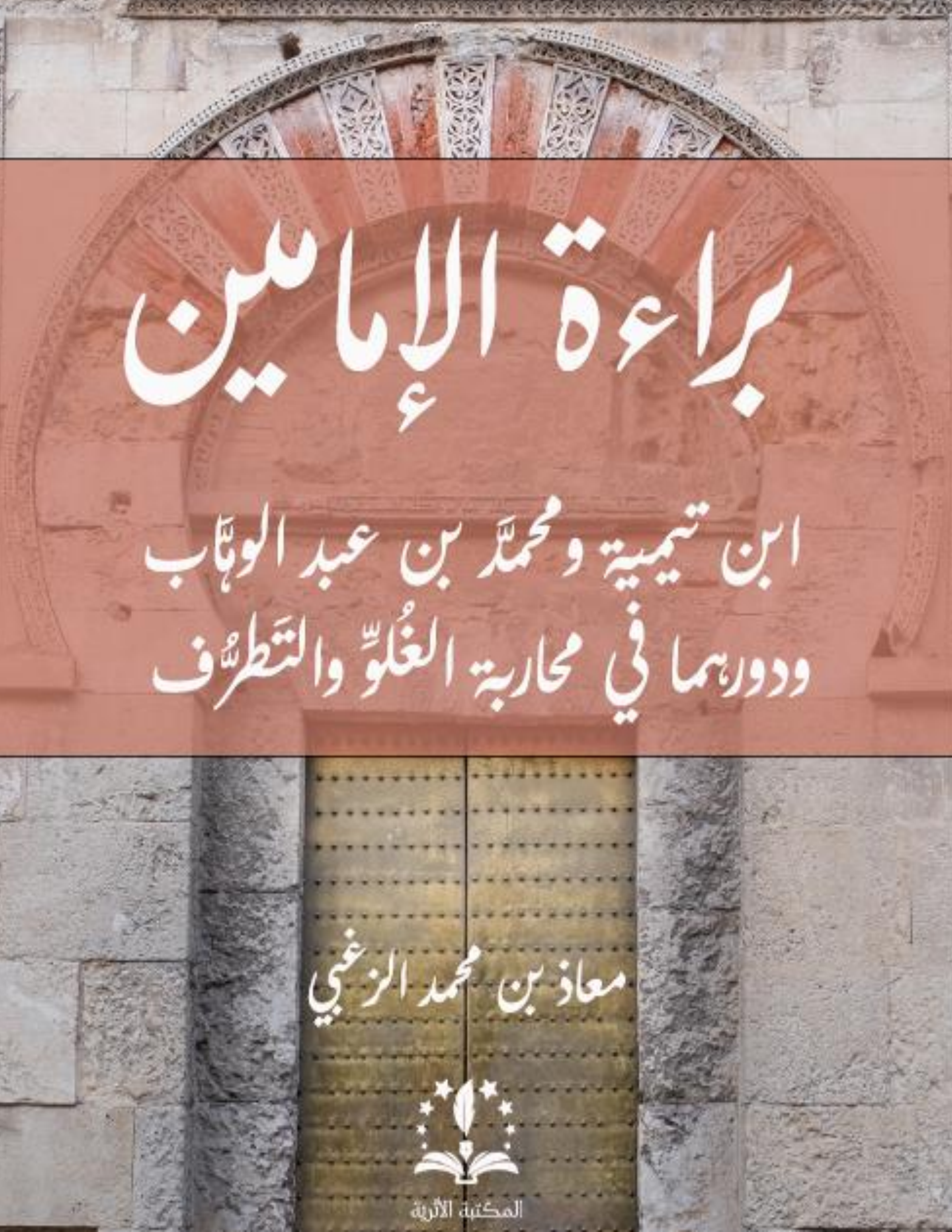

براءة الإمامين
ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب
ودورهما في محاربة الغلو والتطرف
معاذ بن محمد الزغبي
المكتبة الأثرية

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإنَّ من أعظم الافتراءات التي طالت أعلام الهدى وأئمة العلم من علماء أهل السنة والجماعة ما نسبه البعض إلى شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية ومن بعده الإمام المجدِّد محمد بن عبد الوهَّاب –رحمهما الله تعالى–، من أنَّ أفكارهما وكتبهما من أسباب التطرُّف والغلوِّ وسفك الدماء.

ولا شكَّ أن المفتري على هذين الإمامين بهذه التهمة الشنيعة ليس له أدنى علم واطِّلاع على منهج هذين الإمامين القائم على الوسـطيَّة والاعتدال، والبريء من كافة أشـكال التطرُّف وألوانه، فلقد كان هذين الإمامين سائرَين على منهج السلف الصالح رضي الله عنهم ومن بعدهم من أئمة الحديث والفقه، كالأئمة الأربعة والبخاري ومسلم وغيرهم.. في سائر أبواب العقيدة والمنهج والعلم.

بل لقد كان لهذين الإمامين دورا مميزا في ترسيخ الأمن الفكري ، وتأصيل وضبط باب التكفير بما لا يدع فيه مجالًا للغلوّ فيه، فكان منهجهما سـدا منيعا أمام شـبهات الغلاة، وكانوا لا يوفِّرون فرصـة ممكنة في محاربة غلوِّهم وتطرُّفهم إلا سلكوها، سواءً من الناحية العلميَّة المتمثِّلة بما سطَّروه في مصنَّفاتهم ورسائلهم، أو في الجانب العمليِّ الذي ساروا عليه.

ونظرًا لأهميَّة هذا الموضـوع في معرفة قدر هذين الإمامين والذبِّ عنهما، وفي الاسـتفادة من جهودهما في محاربة الغلوِّ والتطرُّف، عزمت على كتابة هذا البحث المختصر.

وراعيت في كتابة البحث التنسيق التالي:

١. الخطوات: اتبعت تنسيقا معينا في جميع الفصول

٢. الحاشية:

أ- عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية بجانب الآية.

ب- عزو الأحاديث النبوية بذكر راويها ورقم الحديث.

ج- في المصادر: أقتصر على ذكر اسم الكتاب ومؤلِّفه، ورقم الجزء والصفحة فقط، وأتوسع في ذكر المعلومات المتعلقة به في خانة المراجع مراعيا ترتيب ورودها في البحث.

٣. خاتمة البحث: ذكرت فيها أهميَّة ما قدَّمه هؤلاء الأئمة في ترسيخ الأمن الفكري، وضرورة العمل على نشر منهجهم، وخطورة التضييق عليه.

أما أبرز الداراسات السابقة التي اطَّلعت عليها في هذا الموضوع، فهي:

١. ضوابط تكفير المعيَّن عند شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب وعلماء الدعوة الإصلاحية، أبي العلا بن راشد ؛ وهو كتاب يبحث فيه مؤلفه ضوابط التكفير في منهجي الإمامين وعلماء الدعوة النجديَّة.

٢. براءة دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب (رحمه الله) من – تهمة غلو التكفير – تهمة الخروج على الدولة العثمانية – غلو حركة الإخوان، لعبد الباسط الغريب؛ وهو كتاب جمع فيه الكاتب ردودًا على شبهات من اتُّهم الإمام ابن عبد الوهاب بالغلو في التكفير والخروج على الخلافة وغير ذلك من الشبهات المثارة حوله..

وقد اخترت لهذا البحث عنوان: (**براءة الإمامين ابن تيمية ومحمَّد بن عبد الوهَّاب ودورهما في محاربة الغُلوِّ والتَطرُّف**).

وجعلته في **مقدمة** وثلاثة مباحث وخاتمة.

أما المقدمة ففيها بيان لأهمية الموضوع، وسبب اختياره، وطريقة تنسيقه، مع ذكر أهم الدراسات السابقة في هذا الموضوع، وعرض عام لخطة البحث.

وكانت خطة البحث كالتالي:

- **المبحث الأول: براءة شيخ الإسلام ابن تيمية ودوره في محاربة الغلوِّ والتطرُّف**

. المطلب الأول: براءة شيخ الإسلام ابن تيمية من الغلوِّ في التكفير

. المطلب الثاني: دور المنهج العلمي لشيخ الإسلام في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

. المطلب الثالث: شواهد عمليَّة على براءة شيخ الإسلام من الغلوِّ والتطرُّف

. المطلب الرابع: دور كبار تلاميذ ابن تيمية وأتباعه من بعده في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

- **المبحث الثاني: براءة الإمام المجدِّد محمَّد بن عبد الوهَّاب ودوره في محاربة الغلوِّ والتطرُّف**

. المطلب الأول: براءة الإمام محمد بن عبد الوهَّاب من الغلوِّ في التكفير

. المطلب الثاني: براءة الإمام محمد بن عبد الوهَّاب من الخروج على أولياء أمور المسلمين

. المطلب الثالث: دور المنهج العلمي للإمام في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

. المطلب الرابع: شواهد عمليَّة على براءة الإمام من الغلوِّ والتطرُّف

. المطلب الخامس: دور أئمة الدعوة النجديَّة من بعده في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

- **الخاتمة**

- **المراجع** التي اســـتندت إليها في كتابة هذا البحث، مراعيا في ذلك التوثيق وفق قواعد البحث العلمي.

- **فهرس الموضوعات** أحلت فيه كل موضوع لرقم الصفحة المرتبطة به.

سائلا الله سبحانه وتعالى أن يجعل لي سهما في إظهار الحق ودحض الباطل ونصرة الدين، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

المبحث الأول: براءة شيخ الإسلام ابن تيمية ودوره في محاربة الغلوّ والتطرُّف

- المطلب الأول: براءة شيخ الإسلام ابن تيمية من الغلوِّ في التكفير

لقد رمى بعض المشـغِّبين شـيخَ الإسـلام ابن تيمية –رحمه الله تعالى- بفِريَةٍ جسـيمةٍ يكفي لردِّها العقلُ فضـلًا عن الإنصـاف، إذ أنَّ من يعرف المنهج العام لشـيخ الإسـلام -رحمه الله-، وتركيزه الخاص على تأصيل مسألة التكفير وإحكام ضوابطها -بإعمال النظر في الشروط والموانع-، والتفريق فيها بين الفعل والفاعل، وغير ذلك ممَّا يُبحث في باب التكفير.. يعلمُ علم اليقينَ براءة شـيخ الإسـلام من هذا البهتان، بل يظهرُ له أن أبرز من ضبط هذه المسألة ضبطًا شرعيًّا تأصيليًّا وقعَّد لها ضوابطها المانعة من وقوع الغلوِّ –إفراطًا وتفريطًا-؛ هو المتهوم زورًا بالغلوِّ في هذا الباب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

ومن الشـواهد الكثيرة على ذلك ما قاله –رحمه الله- مبيِّنًا أن التكفير لا مجال لاسـتقلال العقل فيه، بل هو منحصرٌ بما ورد في القرآن والسنَّة: "فإن الكفر والفسق أحكام شرعية، ليس ذلك من الأحكام التي يستقل بها العقل. فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا، والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقا، كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمناً ومسلماً، والعدل من جعله الله ورسوله عدلاً، والمعصوم الدم

من جعله اللهُ ورسولُه معصومَ الدم، والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة، والشقي فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقي فيها ".[1]

وقد كان –رحمه الله– يوجب الاحتراز والاقتصاد في باب التكفير، مبيِّنًا خطورة الولوج فيه، قال: "يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا ، فإنه أول بدعة ظهرت فى الإسلام فكفر أهلها المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم".[2]

ومن ذلك ما بيَّنه شيخ الإسلام في المنع من تكفير المسلم بذنب ارتكبه أو خطأ وقع فيه باجتهاد وتأويل، فقال "لا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله،ولا بخطأ أخطأ فيه ؛ كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة ؛ وقد ثبت في الصحيح أن الله تعالى أجاب الدعاء الوارد في أواخر سورة البقرة وغفر للمؤمنين خطأهم".[3]

[1] ((منهاج السنة النبوية)) ، ابن تيمية : (٥/ ٩٢).

[2] (١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣١/١٣).

[3] (٢) المصدر السابق : (٢٨٢/٣).

وقد كان –رحمه الله– من أكثر الأئمَّة إنكارًا على الخوارج وإبطالًا لأصـــولهم التي قامت على تكفير المســلمين واســتحلال دمائهم وأموالهم، فقال رحمه الله: "الخوارج دينهم المعظم ؛ مفارقة جماعة المســلمين واستحلال دمائهم وأموالهم".[1]

وقال أيضـــاً –رحمه الله تعالى–: "والخوارج هم أول من كفر المســلمين يكفرون بالذنوب ، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم ، ويستحلون دمه وماله".[2]

وقال أيضـــاً: "أصـــل قول الخوارج أنهم يكفرون بالذنب ، ويعتقدون ذنباً ما ليس بذنب ، ويرون اتباع الكتاب دون السنة التي تخالف ظاهر الكتاب وإن كانت متواترة ويكفرون من خالفهم ، ويستحلون منه لارتداده عندهم ما لا يســتحلونه من الكافر الأصــلي".[3] وقال أيضــا رحمه الله تعالى – عند ذكر علامة

---

[1] المصدر السابق : (٢٠٩/١٢).

[2] المصدر السابق : (٢٧٩/٣).

[3] المصدر السابق : (٢٥٥/٣).

الخوارج- : "..أنهم يكفرون بالذنوب والسيئات ، ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم ، وأن دار الإسلام دار حرب ، ودارهم هي دار الإيمان".[1]

وبيَّن رحمه الله تعالى عصمة دماء المسلمين وخطورة استسهال سفك الدماء المعصومة بغير حق، فقال: "والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض ، لا تحل إلا بإذن الله ورسوله؛ قال النبي لما خطبهم في حجة الوداع : (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا)".[2]

هذا غيضٌ من فيضٍ ما ورد في كتبه وفتاويه –رحمه الله تعالى- فكيف يُرمى هذا الإمام بهذا البهتان العظيم؟!

- المطلب الثاني: دور المنهج العلمي لشيخ الإسلام في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

لقد كان للمنهج العلمي لشيخ الإسلام دور هامٌّ ورئيسيّ في محاربة الغلوِّ والتطرُّف قديمًا وحديثًا، بل إنَّ مصنَّفاته –رحمه الله تعالى- تُعدُّ المصدر الرئيسي والمرجع المعتمد لكثيرٍ من الباحثين في هذا الباب، ولا يستغني متكلِّمٌ في هذا المضمار عن الرجوع إليها، فلقد جمع –رحمه الله- فأوعى في تبيان الحقِّ ونصرة

[1] المصدر السابق : (٧٢/١٩).

[2] المصدر السابق : (٢٨٣/٣).

منهج أهل السنة والجماعة في ضبط مسائل التكفير، وفي دحض شبهات المخالفين والردِّ عليهم، ولا نُعدُّ مبالغين إذا قلنا أنَّ رجوع الغالبيَّة العظمى من المتطرِّفين الذين تركوا هذا المسلك إنَّما كان بفضل الله تعالى ثم بفضل هذا الإمام العلَم.

ومن معالم هذا المنهج: التفريق في التكفير بين الإطلاق والتعيين، وفي هذا يقول رحمه الله: "إن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها فى حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، والكفر هو من الأحكام الشرعية وليس كل من خالف شيئاً عُلم بنظر العقل يكون كافراً ولو قدر أنه جحد بعض صرائح العقول لم يحكم بكفره حتى يكون قوله كفراً فى الشريعة ، لكن تكفير الواحد المعين منهم والحكم بتخليده فى النار موقوف على ثبوت شروط التكفير وانتفاء موانعه ، فإنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق ولا نحكم للمعين بدخوله فى ذلك العام حتى يقوم فيه المقتضى الذى لا معارض له".[1]

ومن هذه المعالم: اشتراط بلوغ الحجة لتكفير المعيَّن وأن من لم تبلغه الحجَّة فهو معذور بجهله، وكذلك عذر من اعتقد معنى آخر للحجَّة لنوع من التأويل الذي يعذر به؛ قال رحمه الله: "الكتاب والسنة قد دلا على أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد إبلاغ الرسالة، فمن لم تبلغه جملة لم يعذبه رأساً، ومن بلغته جملة دون بعض التفصيل لم يعذبه إلا على إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية.. فمن قد آمن بالله ورسوله، ولم

[1] المصدر السابق : (١٠/٣٧٢).

يعلم بعض ما جاء به الرســول، فلم يؤمن به تفصــيلاً، أما أنه لم يســمعه، أو سمعه من طريق لا يجب التصــديق بها، أو اعتقد معنى آخر لنوع من التأويل الذي يعذر به، فهذا قد جعل فيه من الإيمان بالله ورسوله ما يوجب أن يثيبه الله عليه، وما لم يؤمن به لم تقم عليه به الحجة التي يكفر مخالفها".[1]

بل لقد قرَّر الإمام –رحمه الله– أن التقليد مانع من موانع التكفير، فيُعذر المقلِّد إن عجز عن معرفة الحقّ، فقال: " في عذر من قلَّد الشيوخ والعلماء فيما هو من جنس الشرك: "... وإن كانت من جِنسِ الشِّركِ، فهذا الجِنسُ ليس فيه شــيءٌ مأمورٌ به، لكن قد يحسَــبُ بعضُ النَّاسِ في بعضِ أنواعِهِ أنَّه مأمورٌ به، وهذا لا يكونُ مجتَهِدًا؛ لأنَّ المجتَهِدَ لا بدَّ أن يَتْبَعَ دليلًا شــرعيًّا، وهذه لا يكونُ عليها دليلٌ شــرعيٌّ، لكِنْ قد يفعَلُها باجتهادِ مِثْلِه، وهو تقليدُه لِمن فعل ذلك من الشُّيوخِ والعُلَماء, والذين فعلوا ذلك قد فعَلوه لأنَّهم رأوه ينفَعُ، أو لحديثٍ كَذِبٍ سَمِعوه، فهؤلاء إذا لم تقُمْ عليهم الحُجَّةُ بالنَّهيِ لا يُعَذَّبون".[2]

لم يقتصر الأمر عند شيخ الإسلام على مسألة التكفير فقط، بل على كل مسألة من شأنها زعزعة الأمن في بلاد المســلمين، ومن ذلك ما بيَّنه –رحمه الله تعالى– في مســألة الخروج على الحاكم المســلم وإن كان

---

[1] ((مجموع الفتاوى)) : (١٢/٤٩٣، ٤٩٤)، وانظر : (١٧/٣٠٨).

[2] المصدر السابق : (٢٠\٣٢).

ظالما باغيا، فقال: "مذهب أهل الحديث ترك الخروج بالقتال على الملوك البغاة والصــبر على ظلمهم إلى أن يستريح بر أو يستراح من فاجر".[1]

إنَّ هذه الشـواهد التي ذكرناها إنَّما هي على سـبيل المثال لا الحصـر، فكتب شـيخ الإسـلام غنيَّة ملأى بتفنيد وتقرير وتحرير الضـــوابط التي لا بدَّ من مراعاتها –ثبوتًا وانتفاءً– في باب التكفير، وغزيرة بالتحذير من سلوك كافة مسالك الغلوِّ والتطرُّف المفضية إلى زعزعة الأمن وسفك الدماء بغير حق.

- المطلب الثالث: شواهد عمليَّة على براءة شيخ الإسلام من الغلوِّ والتطرُّف

لم يكن منهج شيخ الإسـلام القائم على الوسـطيَّة والاعتدال والسـماحة والرحمة، والمستمَدِّ من كتاب الله وسـنة رسـوله –صـلى الله عليه وسـلم– بفهم السـلف الصـالح –رضـوان الله عليهم– منهجًا نظريًّا علميًّا فقط، بل كانت ســيرة الإمام ابن تيميَّة حافلة بالتطبيقات العمليَّة التي تبيِّن موقف الإمام –رحمه الله– العمليّ البعيد والمناقض للتطرُّف والإرهاب.

ومن أبرز الشـواهد على ذلك ما قاله عنه الإمام الذهبيّ –رحمه الله– في ترجمته: "..ومذهبه توسـعة العذر للخلق، ولا يُكفِّر أحدًا إلا بعد قيام الدليل والحجة عليه، ويقول: هذه المقالة كفرٌ وضـلالٌ، وصـاحبها مجتهدٌ جاهلٌ لم تقم عليه حجة الله، ولعله رجع عنها أو تاب إلى الله ويقول: إيمانه ثبت له بيقين فلا

[1] المصدر السابق: (٤/٤٤٤).

نخرجه منه إلا بيقين، أما من عرف الحق وعانده وحاد عنه فكافرٌ ملعونٌ كإبليس، وإلا من الذي يسلم من الخطأ في الأصول والفروع".[1]

ومن ذلك عدله –رحمه الله– مع المخالفين، ومما يُبرز ذلك ثناؤه على بعض مخالفيه من المتكلِّمين في معرض ردِّه عليهم بقوله: "إنَّه ما من هؤلاء إلا من له في الإسلام مساع مشكورة، وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف".[2]

وقد بلغ من ورعه عن التبديع والتكفير أنَّ بعض خصومه حرَّض السلطان عليه، فسُجن حتى مات –رحمه الله– بسبب افترائهم عليه، ومع ذلك نهى أصحابه عن الانتصار له منهم بقوله:"لا أحب أن ينتصر من أحد بسبب كذبه علي أو ظلمه أو عدوانه، فإني قد أحللت كل مسلم، وأنا أحب الخير لكل المسلمين، وأريد بكل مؤمن من الخير ما أحبه لنفسي، والذين كذبوا وظلموا فهم في حل من جهتي، وأما ما يتعلق بحقوق الله فإن تابوا تاب الله عليهم، وإلا فحكم الله فيهم نافذ".[3]

---

[1] ((المسائل والأجوبة)) : (١٤٦).

[2] ((درء تعارض العقل والنقل)) ، ابن تيمية : (١٠٢/٢).

[3] ((مجموع الفتاوى)) : (٥٦/٢٨).

وذكر الحافظ ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة أن شـيخ الإسـلام ابن تيمية رحمه الله لما اشـتد أذى خصومه له أخذ أخوه الشيخ شرف الدين يبتهل، ويدعو الله عليهم ، فمنعه رحمهما الله ، وقال له: بل قل: "اللهم هب لهم نوراً يهتدون به إلى الحق".[١]

وقال ابن القيم –رحمه الله–: "وكان بعض أصحابه الأكابر يقول: (وددت أني لأصحابي مثله لأعدائه وخصومه)، وما رأيته يدعو على أحد منهم قط، وكان يدعو لهم. وجئت يوما مبشرا له بموت أكبر أعدائه، وأشدهم عداوة وأذى له، فنهرني، وتنكر لي، واسترجع، ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزاهم، وقال: (إني لكم مكانه، ولا يكون لكم أمر تحتاجونه فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه " ونحو هذا الكلام، فسروا به، ودعوا له، وعظموا هذه الحال منه، فرحمه الله، ورضي عنه).[٢]

بل حتى أنَّه عندما قدِر عليهم وتمكَّن منهم عفا عنهم، وذلك أنَّه لما استفتى السلطان محمد بن الملك المنصور قلاوون شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في قتل بعض القضاة بسبب ما كانوا تكلموه في حق شيخ الإسلام –وكان هؤلاء العلماء والقضاة هم الذين حكموا على شيخ الإسلام بالحبس ثمانية

---

[١] ((ذيل طبقات الحنابلة)) ، ابن رجب : (٤/٥١٢).

[٢] ((مدارج السالكين)) ، ابن القيّم : (٢/ ٣٤٥).

عشر شهرا، وكانوا هم أنفسهم الذين مالئوا بيبرس الجاشنكير خصم السلطان محمد بن قلاوون عليه-، وأخرج السلطان من جيبه فتاوى لبعض الحاضرين في قتله.

قال شيخ الإسلام: (ففهمت مقصوده أن عنده حنقا شديدا عليهم، لما خلعوه، وبايعوا الملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير، فشرعت في مدحهم والثناء عليهم وشكرهم، وأن هؤلاء لو ذهبوا لم تجد مثلهم في دولتك، أما أنا فهم في حل من حقي ومن جهتي، وسكنت ما عنده عليهم).

قال: كان القاضي زين الدين ابن مخلوف -قاضي المالكية- يقول بعد ذلك: "ما رأينا أتقى من ابن تيمية، لم نبق ممكنا في السعي فيه، ولما قدر علينا عفا عنا".[١]

ومن الأمثلة على ذلك سعيه -رحمه الله- في إطلاق أسرى النصارى الذين كانوا عند التتار، جاء في رسالته إلى ملك قبرص: "..وقد عرف النصارى كلهم أني لما خاطبت التتار في إطلاق الأسرى وأطلقهم غازان وقطلو شاه وخاطبت مولاي فيهم فسمح بإطلاق المسلمين. قال لي: لكن معنا نصارى أخذناهم من القدس فهؤلاء لا يطلقون. فقلت له: بل جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا؛ فإنا نفتكهم ولا ندع أسيرا لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة. وأطلقنا من النصارى من شاء الله. فهذا

---

[١] ((العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية)) : (١٨٧).

عملنا وإحساننا والجزاء على الله. وكذلك السبي الذي بأيدينا من النصارى يعلم كل أحد إحساننا ورحمتنا ورأفتنا بهم.."[1]

- المطلب الرابع: دور كبار تلاميذ ابن تيمية وأتباعه من بعده في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

ولقد سار على نهج شيخ الإسلام ابن تيمية في محاربة الغلوِّ والتطرُّف وتقرير منهج أهل السنة والجماعة في باب التكفير وغيره من الأبواب التي خالف فيها أهلُ الغلوّ أهلَ السنَّة، كبار تلامذته وسائر أصحابه وأتباعه من بعده كالإمام ابن القيِّم والذهبيِّ وابن كثير وابن رجب الحنبليِّ وغيرهم..

فهذا الإمام الذهبيُّ رحمه الله يبيِّن اشتراط قيام الحُجَّة للتكفير، والإعذار بالجهل لمرتكب الكفر جهلا منه بأنَّه كفر، فقال رحمه الله: "فلا يأثم أحد إلا بعد العلم وبعد قيام الحجة عليه، والله لطيف رؤوف بهم، قال تعالى: وَمَا كُنا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً [الإسراء:١٥] وقد كان سادة الصحابة بالحبشة ينزل الواجب والتحريم على النبي – صلى الله عليه وسلم – فلا يبلغهم إلا بعد أشهر، فهم في تلك الأمور معذورون بالجهل حتى يبلغهم النص، وكذا يعذر بالجهل من لم يعلم حتى يسمع النص والله أعلم".[2]

---

[1] ((مجموع الفتاوى)) : (١٨/٥١٨،٥١٧).

[2] ((الكبائر)) ، الذهبي : (١٢).

وكذلك الإمام ابنُ كثير رحمه الله حيث يقول: "قَولُه: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى أي: ومن سلك غيرَ طريقِ الشَّريعةِ التي جاء بها الرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، فصار في شِقٍّ والشَّرعُ في شِقٍّ، وذلك عن عَمدٍ منه بعدما ظَهَر له الحَقُّ وتبَيَّن له واتَّضَح له".[1]

وعلى هذا المنهج سار ابن القيم -رحمه الله- فبيَّن دور العوارض النفسيَّة وأثرها في الحكم بالكفر على المعيَّن، فقال: "قاعدة الشريعة أن العوارض النفسية لها تأثير في القول إهدارا واعتبارا وإعمالا وإلغاء، وهذا كعارض النسيان والخطأ والإكراه والسكر والجنون والخوف والحزن والغفلة والذهول ولهذا يحتمل من الواحد من هؤلاء من القول ما لا يحتمل من غيره، ويعذر بما لا يعذر به غيره، لعدم تجرد القصد والإرادة ووجود الحامل على القول وجعل النبي صلى الله عليه وسلم الغضب مانعا من تكفير من قال له ولأصحابه: هل أنتم إلا عبيد لأبي، وجعل الله سبحانه الغضب مانعا من إجابة الداعي على نفسه وأهله، وجعل سبحانه الإكراه مانعا من كفر المتكلم بكلمة الكفر، وجعل الخطأ والنسيان مانعا من المؤاخذة بالقول والفعل".[2]

وفي اشتراط التعمُّدِ في الأقوال والأعمال، قال رحمه الله: "اللهُ تعالى رفع المؤاخَذةَ عمَّن حدَّث نَفْسَه بأمرٍ بغيرِ تلفُّظٍ أو عَمَلٍ، كما رفَعَها عمَّن تلفَّظ باللَّفظِ مِن غيرِ قَصدٍ لِمعناه ولا إرادةٍ؛ ولهذا لا يَكفُرُ من

[1] ((تفسير ابن كثير)) : (٢/ ٤١٢).

[2] ((إغاثة اللهفان)) ، ابن القيّم: (٥٥).

جرى على لســانِه لَفظُ الكُفرِ سَــبقًا من غيرِ قَصــدٍ؛ لفَرَحٍ أو دَهَشٍ وغيرِ ذلك، كما في حديثِ الفَرَحِ الإلهيِّ بتوبةِ العَبدِ".[1]

وكذلك ابن رجب -رحمه الله- حيث بيَّن أن الخطأ مانع من موانع تكفير المعيَّن، فقال: "والأظهَرُ -واللهُ أعلَمُ- أنَّ الناسِــيَ والمخطِئَ إنَّما عُفِيَ عنهما بمعنى رفعِ الإثمِ عنهما؛ لأنَّ الإثمَ مرتَّبٌ على المقاصِــدِ والنيَّاتِ، والنَّاسي والمخطئُ لا قَصْدَ لهما؛ فلا إثمَ عليهما، وأمَّا رَفعُ الأحكامِ عنهما فليس مرادًا من هذه النُّصوصِ، فيحتاجُ في ثبوتِها ونَفْيِها إلى دليلٍ آخرَ".[2]

وإنَّما ذكرنا هذا على ســبيل التدليل على مســاهمة منهج شــيخ الإســلام علميًّا وعمليًّا في محاربة الغلوِّ والتطرُّف بترسـيخ منهج الإسـلام الوسـطيِّ، وعلى هذا النهج سـارت مدرسـة الإمام من بعده فكان لها الدور الأبرز في تحصين المسلمين من أفكار المتطرِّفين والتصدِّي لها.

[1] ((إعلام الموقعين عن رب العالمين)) ، ابن القيّم : (٤/ ٤٢٨).

[2] ((جامع العلوم والحكم)) ، ابن رجب الحنبلي: (٢/ ٣٦٧-٣٦٩).

المبحث الثاني: براءة الإمام المجدِّد محمَّد بن عبد الوهَّاب ودوره في محاربة الغلوِّ والتطرُّف

- المطلب الأول: براءة الإمام محمد بن عبد الوهَّاب من الغلوِّ في التكفير

لقد اتَّهم بعض المتحاملين على الإمام محمد بن عبد الوهَّاب دعوتَه الإصــــلاحيَّة التجديديَّة بأنَّها دعوة تكفيريَّة تدعو إلى ســـفك الدماء، ولا شـــكَّ ولا ريب أن هذا من أعظم الفِرى وأبهتِها على هذه الدعوة المباركة.

وقـد ردَّ الإمـام –رحمـه الله– على هـذا الافتراء بقولـه: "وأمـا مـا ذكر الأعـداء عني: أني أكفر بالظن، وبالموالاة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة، فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله".[1]

وفي رسـالته لأهل القصـيم، يشـير رحمه الله إلى مفتريات الخصـم العنيد ابن سـحيم ويبريء نفسـه من فرية تكفير المســـلمين وقتلهم، يقول الشـــيخ الإمام: "والله يعلم أن الرجل افترى عليّ أموراً لم أقلها، ولم يأت أكثرها على بالي، فمنها قوله: أني أقول أن الناس من ســتمائة ســنة ليســوا على شــيء، وأني أكفر من

[1] ((مجموع مؤلفات الشيخ)) : (٥/٢٥).

توسل بالصالحين، وأني أكفر البوصيري، وأني أكفر من حلف بغير الله.. جوابي عن هذه المسائل أن أقول سبحانك هذا بهتان عظيم".[١]

ويؤكد الشيخ محمد بن عبد الوهاب بطلان تلك الفرية، ويدحضها فيقول – في رسالته لحمد التويجري– : "وكذلك تمويهه على الطغام بأن ابن عبد الوهاب يقول: الذي ما يدخل تحت طاعتي كافر، ونقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، بل نشهد الله على ما يعلمه من قلوبنا بأن من عمل بالتوحيد، وتبرأ من الشرك وأهله، فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، وإنما نكفر من أشرك بالله في إلهيته بعد ما تبيّن له الحجة على بطلان الشرك.."[٢]

ويؤكد الشيخ الإمام – مرة أخرى – بطلان تلك الدعوى، وأنها دعوى كذب وبهتان، فيقول جواباً على سؤال الشريف: "وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: أنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله.."[٣]

---

[١] المصدر السابق : (٢٨٩/٥).

[٢] المصدر السابق : (٦٠/٥).

[٣] المصدر السابق : (١١/٣).

- <u>المطلب الثاني: براءة الإمام محمد بن عبد الوهّاب من الخروج على أولياء أمور المسلمين</u>

ادعى بعض خصـوم الدعوة السـلفية أن الشـيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب قد خرج على دولة الخلافة العثمانية، ففارق بذلك الجماعة، وشق عصا السمع والطاعة.

وقبل أن نورد الجواب على شبهة خروج الشيخ محمد بن عبد الوهاب على دولة الخلافة من الناحيَّة التاريخيَّة، فإنه من المناسب أن نذكر ما كان عليه الشيخ الإمام من اعتقاد وجوب السمع والطاعة — بالمعروف– لأئمة المسلمين برّهم وفاجرهم، وتحريم الخروج عليهم وإن جاروا وظلموا.

يقول الإمام في رسالته لأهل القصيم: "وأرى وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برّهم وفاجرهم ما لم يأمروا بمعصية الله، ومن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به، وغلبهم بسيفه حتى صار خليفة وجبت طاعته، وحرم الخروج عليه".[1]

ويقول أيضاً: "الأصل الثالث: أن من تمام الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمّر علينا، ولو كان عبداً حبشياً فبين له هذا بياناً شائعاً كافياً بوجوه من أنواع البيان شرعاً وقدراً. ثم صار هذا الأصل لا يعرف عند كثير من يدعي العلم، فكيف العمل به".[2]

---

[1] ((مجموعة مؤلفات الشيخ)) : (٥/١١).

[2] المرجع السابق : (١/٣٩٤).

أما الجواب على هذه الفِرية من الناحية التاريخية، فيقول الدكتور صالح العبود: "لم تشهد نجد على العموم نفوذاً للدولة العثمانية، فما امتد إليها سـلطانها، ولا أتى إليها ولاة عثمانيون، ولا جابت خلال ديارها حامية تركية في الزمان، الذي سـبق ظهور دعوة الشـيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ومما يدل على هذه الحقيقة التاريخية استقراء تقسيمات الدولة العثمانية الإدارية، فمن خلال رسالة تركية عنوانها (قوانين آل عثمان مضامين دفتر الديوان) يعني قوانين آل عثمان في ما يتضمنه دفتر (الديوان) ألفها – يمين علي أفندي – الذي كان أميناً للدفاتر الخاقاني سنة ١٠١٨هـ الموافقة ١٦٠٩م من خلال هذه الرسالة يتبين أنه منذ أوائل القرن الحادي عشـر الهجري، كانت دولة آل عثمان تنقسـم إلى اثنتين وثلاثون إيالة، منها أربع عشرة إيالة عربية، وبلاد نجد ليست معها ما عدا الإحساء إن اعتبرناه من نجد".[١]

ويقول أمين سعيد في هذا الشأن: "ولقد حاولنا كثيراً في خلال دراستنا لتاريخ الدولتين الأموية والعباسية، وتاريخ الأيوبيين، والمماليك في مصر، ثم تاريخ العثمانيين الذين جاءوا بعدهم وورثوهم، أن نعثر على اسم وال، أو حاكم أرسله هؤلاء، أو أولئك أو أحدهم إلى نجد أو إحدى مقاطعتها الوسطى، أو الشمالية أو الغربية أو الجنوبية، فلم نقع على شيء، مما يدل على مزيد من الإهمال تحمل تبعته هذه الدول.. على أن

[١] ((عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأثرها في العالم الإسلامي)) : (٢٧/١).

الذي اســتنتجناه في النهاية هو أنهم تركوا أمر مقاطعات نجد الوســطى والغربية إلى الأشــراف الهاشميين حكام الحجاز الذين جروا على أن يشرفوا على قبائلها إشرافاً جزئياً". [1]

ويقول أيضا: "وكان كل شيخ أو أمير في نجد مستقل استقلالاً تاماً في إدارة بلاده وما كان يعرف الترك، ولا الترك يعرفونه". [2]

- المطلب الثالث: دور المنهج العلمي للإمام في محاربة الغلوّ والتطرُّف

لقد كان للمنهج العلميّ للإمام محمد بن عبد الوهَّاب –رحمه الله– دور مهم في ترســيخ الأمن الفكريّ ومحاربة الغلوّ والتطرُّف من خلال ســيره على منهج أهل الســنَّة عامَّةً ومتابعته الحثيثة لهم في باب التكفير وما يتعلَّق به خاصَّةً، فكان –رحمه الله– يشدِّد على ضرورة مراعاة ضوابط التكفير، وعدم التوسُّع والتسرُّع في إطلاق أحكام التكفير وإراقة الدماء.

ومن الأمثلة على ذلك: تقريره لضــابط العذر بالجهل كمانع من موانع التكفير، فيقول: "حُكمُ من وقع من المسلِمين في نوعٍ من الشِّركِ جَهلًا ثمَّ تاب منه. ولكِنْ للمُشرِكين شُبهةٌ يُدلُون بها عند هذه القِصَّةِ، وهي أنَّهم يقولونَ: إنَّ بني إســرائيلَ لم يَكفُروا، وكذلك الذين قالوا: اجعَلْ لنا ذاتَ أنواطٍ، لم يكفُروا. فالجوابُ أن نقولَ: إنَّ بني إسرائيلَ لم يفعَلوا ذلك، وكذلك الذين سألوا النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لم يفعلوا

[1] ((تاريخ الدولة السعودية)) : (٢٣).

[2] ((عن الإمام محمد بن عبد الوهاب)) : (١٧٩).

ذلك، ولا خِلافَ أنَّ بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكَفَروا، وكذلك لا خِلافَ في أنَّ الذين نهاهم النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لو لم يُطيعوه واتَّخَذوا ذاتَ أنواطٍ بعد نَهْيِه، لكَفَروا، وهذا هو المطلوبُ.

ولكِنْ هذه القِصَّــةُ تفيدُ أنَّ المســلِمَ بل العالِمَ قد يقَعُ في أنواعٍ من الشِّــركِ لا يدري عنها، فتفيدُ التعَلُّمَ والتحَرُّزَ، ومعرفةَ أنَّ قَولَ الجاهِلِ: (التوحيدُ فَهِمْناه) أنَّ هذا من أكبرِ الجَهلِ ومكائِدِ الشَّيطانِ.

وتفيدُ أيضًــا أنَّ المسـلِمَ المجتَهِدَ إذا تكَلَّم بكلامٍ كُفرٍ وهو لا يدري، فنُبِّهَ على ذلك فتاب من سـاعتِه؛ أنَّه لا يكفُرُ، كما فعل بنو إسرائيلَ، والذين سألوا النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم".[1]

وقال رحمه الله: "الشَّـــخصُ المعَيَّنُ إذا قال ذلك ما يُوجِبُ الكُفرَ، فإنَّه لا يُحكَمُ بكُفرِه حتى تقومَ عليه الحُجَّةُ التي يَكفُرُ تارِكُها، وهذا في المســائِلِ الخَفِيَّةِ التي قد يخفى دليلُها على بَعضِ النَّاسِ،... وأمَّا ما يقَعُ منهم في المسائِلِ الظَّاهِرةِ الجَلِيَّةِ، أو ما يُعلَمُ مِنَ الدِّينِ بالضَّرورةِ، فهذا لا يُتوقَّفُ في كُفرِ قائِلِه".[2]

- المطلب الرابع: شواهد عمليَّة على براءة الإمام من الغلوِّ والتطرُّف

لقد برزت معالم براءة الإمام من الغلوِّ والتطرُّف في سيرته عمليًّا، ومن ذلك ما نقله الشيخ الشيخ حسين بن غنام عنه بقوله: "إنه رحمه الله لما تظاهر ذلك الأمر والشـــأن، في تلك الأوقات والأزمان، والناس قد أشـربت منهم القلوب بمحبة المعاصـي والذنوب، وتولعوا بما كانوا عليه من العصـيان، وقبائح الأهواء على

---

[1] ((كشف الشبهات)) : (٤٤).

[2] ((الدرر السنية)) : (١٠/٤٣٣).

كل إنسـان، لم يسـرع لها لسـان، ولم يصـمم منه لب أو جنان على تكفير هؤلاء العربان، بل توقف تورعاً عن الإقدام في ذلك الميدان، حتى نهض عليه جميع العدوان، وصـــاحوا وباحوا بتكفيره وجماعته في جميع البلدان، ولم يثبتوا فيما جاءوا به من الإفك والبهتان، بل كان لهم على شـنيع ذلك المقال إقدام وإسـراع وإقبال، ولم يأمر رحمه الله بسفك دم ولا قتال على أكثر الأهواء والضلال".[1]

كما يوضـح الشـيخ عبد اللطيف المنهج العملي الذي كان عليه جده في باب التكفير فيقول: "والشـيخ محمد رحمه الله من أعظم الناس توقفاً وإحجاماً عن إطلاق الكفر، حتى أنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور، أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها".[2]

ويقول رحمه الله: "فإنه لا يكفر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات الله ورسـله، أو بشـيء منها بعد قيام الحجة وبلوغها المعتبر كتكفير من عبد الصـالحين ودعاهم مع الله، وجعلهم أنداداً فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإلهية".[3]

ويؤكد الشـيخ عبد اللطيف أن من عرف سـيرة الشـيخ محمد بن عبد الوهاب أدرك ذلك؛ فيقول –رحمه الله– : "كل عاقل يعرف سـيرة الشـيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، يعلم أنه من أعظم الناس إجلالاً للعلم والعلماء، ومن أشـد الناس نهياً عن تكفيرهم وتنقصـهم وأذيتهم، بل هو ممن يدينون بتوقيرهم

[1] ((روضة الأفكار)) : (٣٣/١).
[2] ((منهاج التأسيس)) : (٦٥، ٦٦).
[3] ((مجموعة الرسائل)) : (٥/٣).

وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم، والشيخ رحمه الله لم يكفر إلا من كفره الله ورسوله وأجمعت الأمة على كفره كمن اتخذ الآلهة والأنداد لرب العالمين".[1]

- <u>المطلب الخامس: دور أئمة الدعوة النجديَّة من بعده في محاربة الغلوّ والتطرُّف</u>

ولعلَّ من أبرز ما يُبيِّن دور أئمة الدعوة النجديَّة من أبناء وأتباع الإمام محمد بن عبد الوهَّاب رحمه الله في محاربة الغلوِّ والتطرُّف المناصحات التي كان يقوم بها هؤلاء العلماء لمن وقع في شيءٍ من مظاهر الغلوِّ، ومن ذلك رسالة الإمام عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهَّاب رحمه الله إلى بعض أهل الغلوِّ في زمنه، والتي جاء فيها: "وقد رأيت سنة أربع وستين، رجلين من أشباهكم المارقين بالأحساء، قد اعتزلا الجمعة والجماعة، وكفرا مَن في تلك البلاد مِن المسلمين، وحجتهم من جنس حجتكم، يقولون: أهل الأحساء يجالسون ابن فيروز،

ويخالطونه هو وأمثاله ممن لم يكفر بالطاغوت، ولم يصرح بتكفير جده، الذي رد دعوة الشيخ محمد، ولم يقبلها، وعاداها.

قالا: ومن لم يصرح بكفره فهو كافر بالله، لم يكفر بالطاغوت؛ ومن جالسه فهو مثله؛ ورتبوا على هاتين المقدمتين الكاذبتين الضالتين: ما يترتب على الردة الصريحة من الأحكام، حتى تركوا رد السلام، فرفع إليَّ

[1] المرجع السابق : (٣/٤٤٩).

أمرهم، فأحضـــرتهم، وتهددتهم، وأغلظت لهم القول؛ فزعموا أولا أنهم على عقيدة الشـــيخ محمد بن عبد الوهاب، وأن رسائله عندهم، فكشفت شبهتهم، وأدحضت ضلالتهم، بما حضرني في المجلس.

وأخبرتهم ببراءة الشـــيخ من هذا المعتقد والمذهب، وأنه لا يكفر إلا بما أجمع المســـلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات الله ورسله، أو بشيء منها بعد قيام الحجة، وبلوغها المعتبر، كتكفير مَن عَبَد الصالحين، ودعاهم مع الله، وجعلهم أندادا له فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإلهية.

وهذا مجمع عليه عند أهل العلم والإيمان، وكل طائفة من أهل المذاهب المقلدة، يفردون هذه المسألة بباب عظيم، يذكرون فيه حكمها، وما يوجب الردة ويقتضيها، وينصون على الشرك؛ وقد أفرد ابن حجر هذه المسألة، بكتاب سماه : الإعلام بقواطع الإسلام.

وقد أظهر الفارسيان المذكوران التوبة والندم، وزعما أن الحق ظهر لهما، ثم لحقا بالساحل، وعادا إلى تلك المقالة، وبلغنا عنهم تكفير أئمة المســـلمين بمكاتبة الملوك المصـــريين، بل كفروا من خالط من كاتبهم من مشايخ المسلمين، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى، والحور بعد الكور.

وقد بلغنا عنكم نحو من هذا، وخضـــتم في مســـائل من هذا الباب، لا يتكلم فيها إلا العلماء من ذوي الألباب، ومن رزق الفهم عن الله، وأوتي الحكمة وفصل الخطاب.

وأما التكفير بهذه الأمور التي ظننتموها من مكفرات أهل الإســـلام: فهذا مذهب الحرورية المارقين، الخارجين على علي ومن معه من الصحابة".[1]

ومن ذلك ما ذكره الشـــيخ ابن ســـحمان في بيانه لتعنت جماعة من المتطرّفِين وغلوهم، بقوله ردًّا عليهم"..فالجواب أن نقول: نعم المشــايخ اليوم يقولون لا نكفرُ من ظاهره الإســلام, ولا يطلقون الكفر على جميع أهل البادية الذين هم بين أظهر أهل الإســلام, وإنما يقولون: من قام به وصــفُ الكفر منهم فهو كافر, كمن يعبد غير الله, ويشـــرك به أحداً من المخلوقين, أو يتحاكم إلى الطواغيت, ويرى أن حكمهم أحســن وأفضــل من حكم الله ورســوله, أو يســتهزئ بدين الله ورســوله, أو ينكر البعث..ثم لو ذهبنا نذكر ما أحدثه هؤلاء من البدع والغلو والمجاوزة للحد في الأوامر والنواهي لطال الجواب، والعاقل يسير فينظر، والهداية والتوفيق بيد الله، وإنما عليه الإعذار والإنذار وبيان الحق .

ومن لم يقم به وصــف الكفر، وكان ملتزماً لشــرائع الإســلام الظاهرة فهو مســلم، ولا نكفره بارتكاب الذنوب والمعاصــي، ولا بالأعمال التي لا تخرجة من الملة.. ومن علامات صــاحب البدعة: التشــديد, والغلظة, والغلو في الدين, ومجاوزة الحد في الأوامر والنواهي, وطلب ما يعنتُ الأمة ويشـــق عليهم

---

[1] ((الدرر السنية في الأجوبة النجدية)) : (١/ ٤٦٦).

ويحرجهم, ويضــيق عليهم في أمر دينهم, وتكفيرهم بالذنوب والمعاصــي, إلى غير ذلك مما هو مشــهور مذكور من أحوال أهل البدع.

فهؤلاء هم الذين نخشى على من سلك طريقتهم أن يوقعوا من تدين من الأعراب ممن لم يتمكن من معرفة الدين وتفاصيل الأحكام فيما يخالف طريقة أهل السنة والجماعة من هذه البدع التي تفضي بهم إلى مجاوزة الحد في الأوامر والنواهي.. فلما اشــتهر هذا الأمر عنهم ، وهذا الغلو والتجاوز للحد، خاف الإمام أن يسيروا بسيرة الخوارج، فيمرقون من الدين بعد أن دخلوا فيه، كما مرق منه من غلا في الدين وتجاوز الحد ممن كانوا من أعبد الناس وأزهدهم وأكثر تهليلاً، حتى أن الصـحابة يحقرون أنفسـهم عندهم، وهم تعلموا العلم من الصحابة. فهذا هو المرام الذي أوجب للإمام منع هؤلاء الجهلة عن دخول بلاد النازلين".[١]

[١] ((منهاج أهل الحق والإتباع في مخالفة أهل الجهل والضلال)) : (٢٠ وما بعدها).

الخاتمة

لقد كان شـيخ الإسـلام ابن تيمية والإمام المجدِّد محمد بن عبد الوهَّاب –رحمهما الله تعالى– بريئان من كل مظاهر وأنواع الغلوِّ والتطرُّف براءة الذئب من دم ابن يعقوب، بل كان لهؤلاء الأئمة الأعلام اليد الطولى في تحصـين طلبة العلم فكريًّا ومنهجيًّا من كل أسـباب الغلوِّ الجليَّة والخفيَّة، وكان لهم حيازة قصب السبق في محاربة الغلوِّ في باب التكفير وغيره من أبواب الدين، فأثمر هذا إثراءً علميًّا وعمليًّا متكاملًا، بمنهجيَّة أصيلة راسخة في الحرب على التطرُّف بمختلف أشكاله وصوره. بقصد اجتثاثه من جذوره دون مجرَّد معالجة سطحيَّة وآنيَّةٍ له.

وإنَّ من أجلِّ الخدمات التي قد تُقدَّم لدعاة الفكر المتطرِّف: إقصـاء هذين الإمامين في خضـمِّ هذه المعركة القائمة بين الوسطيَّة والغلوِّ، إذ أنَّ هؤلاء المتطرِّفون يعلمون –ولو أنكروا– أنَّ كلام هذين الإمامين وتقريراتهما لضـوابط هذه الأبواب تحمل أقوى الحجج المبطلة لشـبهاتِهم التي يروِّجونها على السُـذَّج والجهلة من أبناء هذه الأمَّة، فكيف إذا كان بعض من يدَّعي محاربة الإرهـاب يُمعِنُ في حربـه على هـذين الإمـامين ويزجُّ بهمـا –زورًا وبهتـانًا– على أنَّ كتبهمـا ومنهجهما من أسباب التطرُّف وانتشار الإرهاب.

لقد سعيت في هذا البحث المختصر أن أذكر شيئًا من الشواهد على معالم منهج الإمامين ابن تيمية وابن عبد الوهَّاب، والتي تدلُّ على براءتهما من الغلوِّ والتطرُّف، بل والتي تدلُّ –بكل وضوحٍ– على دورهما في محاربته علميًّا وعمليًّا، سائلًا الله تعالى التوفيق والسداد والنفع والقبول، والحمد لله رب العالمين.

المراجع

- **علوم القرآن**

تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير): ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر بن كثير، ت: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة.

- **السنة وعلومها**

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم : ابن رجب؛ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، ت: عبده علي كوشك، دار البشائر الإسلامية.

- **التزكية**

١. إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن قيم الجوزية؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، ت:مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي.

٢. إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان: ابن قيم الجوزية؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، ت: محمد عزير شمس – مصطفى بن سعيد إيتيم، مجمع الفقه —جدة.

٣. مدارج السالكين: ابن قيم الجوزية؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، ت: ناصر بن سليمان السعوي وآخرون، دار الصميعي.

- **العقيدة**

١. درء تعارض العقل والنقل: شيخ الإسلام ابن تيمية، جامعة الإمام –الرياض.

٢. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، المؤلف: مجموعة من العلماء، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.

٣. عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي : المؤلف: صالح بن عبد الله العبود الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

٤. الكبائر : الذهبي؛ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة الفرقان–الإمارات.

٥. كشف الشبهات: محمد بن عبد الوهاب، دار الإيمان.

٦. المسائل والأجوبة: ابن تيمية وآخرون، ت: حسين عبد عكاشة أبو عبد الله، الفاروق الحديثة للطباعة.

٧. منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، الناشر: دار الهداية – الرياض.

٨. منهاج السنة النبوية : شيخ الإسلام ابن تيمية، ط مكتبة أنصار السنة.

٩. منهاج أهل الحق والإتباع في مخالفة أهل الجهل والضلال: سليمان بن سحمان ، ت: عبد السلام بن برجس العبد الكريم الناشر: مكتبة الفرقان.

- **السير والتراجم**

١. تاريخ الدولة السعودية : أمين سعيد، دار الكتاب العربي–بيروت.

٢. الذيل على طبقات الحنابلة: ابن رجب؛ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، ت: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان.

٣. روضة الأفكار والأفهام: حسين بن أبي بكر بن غنام، دار الثلوثية الرياض.

٤. سيرة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب: أمين سعيد، شركة التوزيع العربية.

٥. العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية: ابن عبد الهادي الحنبلي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد المقدسي، ت: طلعت الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة.

- **المجاميع والمعاجم**

١. مجموع الفتاوى: شيخ الإسلام ابن تيمية، عالم الكتب — الرياض.

٢. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية لبعض علماء نجد الأعلام: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٣. مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب: محمد بن عبد الوهاب، ت: عبد العزيز بن زيد الرومي – محمد بلتاجي – سيد حجاب، مكتبة ابن تيمية.

فهرس الموضوعات

———————————————————————